

## الهيئة العامة لسوق المال

### قرار

رقم خ/٥/٢٠١٨

### بتعديل بعض أحكام لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة لسوق المال

استناداً إلى قانون سوق رأس المال الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨٠ ،  
وإلى لائحة شؤون الموظفين بالهيئة العامة لسوق المال الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٠/٨ ،  
وإلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال بتاريخ ٢٩ مارس ٢٠١٦ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

### تقرر

#### المادة الأولى

تستبدل بعبارة "شاغلي وظائف الإدارة العليا" الواردة في المادة (٨) البند (أ) من اللائحة  
عبارة "فيما عدا الرئيس التنفيذي".

#### المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٣ من صفر ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٢ من أكتوبر ٢٠١٨ م

يحيى بن سعيد بن عبدالله الجابري

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال